

## التداوي بالصدقة | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

التصدق عن المريض اذا كان سبباً في مرضه والطبع معمول به في كثير او عند كثير من الناس ومعمول فيه ايضاً فيما مضى وفي حديث مرضاكم بالصدقة وفي من يحسنها اي يحسنه. ولكن في هذا الحديث لي. وعليه العمل عند اكثراً من العلم. وهذا امر -

00:00:00

بان النساء يتصدق عن مريضه فيكون دفعاً للبلاء. فهو بمنزلة تملك المال للرجل ثم التصدق به عوضاً عنه. الذين يمنعون هذه الصورة يقولون ما في نية والذين يجوزون هذه الصورة يقولون لا يشترط في هذا النية. هذه ليست بزكاة. وانما هذه تبرع عن الغير لدفع البلاء -

00:00:20

قال قول قوي حيث ان الانسان يتصدق على الاخرين لرفع البلاء عنهم بغض النظر عن نية الاخرين. لأن هذا من باب الاحسان وباب التبرع. فذهب ابو حنيفة الى ابعد من هذا. بل ذهب ابو حنيفة الى ابعد -

00:00:48 من هذا فاجاز كفارة اليمين عن الغير. ولو لم يعلم بها ولو لم يعلم بها. وهذا مروي عن طائف من العلماء غير ابي حنيفة. فلا بأس

الانسان يتصدق عن الغير اذا كان له مريض او مغمى عليه او في غيبة -

00:01:04 وفي غير ذلك تصدق عنه بنية رفع البلاء عنه فان الصدقة دواء لمثل هذه الامور -

00:01:24